

كله فيما اذا كان يعلم يقينا ان ما هم فيه لهو ولعب لا سيما اذا كانوا  
يستمعون الآن اللهو على شرب الخمر والزنا واما اذا كانوا صالحين  
يستمعون الايات المطربة فليس هذا التفصيل فيهم ولا كلام القم  
الكاملون عنهم والاصل في الناس الاصلاح والديانة ما لم يعلم الفسق  
والفجور يبيون من غير شك ولا تردد **وفي جامع الفتاوى** لقارح الهداية  
قال عليه السلام استماع صوت الملاهي معصية والمجلس عليهم فاسق  
والتلذذ بها لقراي بالنعمة ثم ذكر نحو عبارة البرازية السابقة  
ثم قال وفي العتية وقيل المراد من الكفر الاستحلال بالاعتقاد لا  
التلذذ بطبيع النفسان كما في قوله عليه السلام لا يؤمن احدكم  
حتى اكون احب اليه من والده وولده والمراد منه كذلك يعني  
اذا عرض محبتها في ميزان عقله لا في ميزان طبعه النفساني  
الذي يغلب في عروق هوائه وقتا بعد وقت وكل من كان مؤمنا  
اذا وزن محبة النبي عليه السلام ومحبة ولده عند ميزان عقله  
رجح عنده محبة النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك حال المؤمن  
في كل الملاهي اذا تفكر في حرمة وكون بعد منزلته من الله  
تعالى بذلك السبب ووزن حاله في ميزان عقله عند رجوعه كره  
فان كان طبعه قد تلذذ بذلك عند سماعه ويجب على المؤمن  
ان يجتهد بقدر امكانه حتى لا يسمع والصحيح ان الملاهي  
حرام في المذهب كلها حتى يكفر مستحلبها **وما روي** عن الشافعي  
رحمه الله تعالى فقد رجع عنه انتهى كلامه وهو مقيد بالملاهي  
فيحرم كل ما يلها وما لا يلها فلا يحرم **وذكر** الذي رحمه الله تعالى

في حاشيته

في حاشيته على شرح الدرر والغر بعد ذكره نحو ما تقدم قال وفي  
الحناية لا يقال الحياة الدنيا لهو ولعب لقوله تعالى اعلوا انما الحياة  
الدنيا لعب ولهو والحياة الدنيا ليست بحرام وهو ما استثناه النبي  
صلى الله عليه وسلم في الهو المؤمن باطل الا في ثلاث تأديبه لغرسه  
ورميه عن قوسه وملاعبته مع اهله انتهى كلامه **قلت** والمغرم  
من هذا ان غير هذه الثلاثة المذكورة لهو حرام وهو مشكل لانه  
ان اريد بالهو ما يلها عن الله تعالى وعن ذكره عند كل شيء  
يدخل فيه جميع المباحات لان فيها اللهو عن ذلك وليس المباح  
حرام وان اريد ما يلها عن افعال الطاعات يخرج سماع الايات  
اذا كان في غير اوقات الصلوة بحيث لم يشغل عن افعال الطاعات  
فانه لا يلها حينئذ فان قلنا با اوله وهو ان كل ما يلها عن ذكر  
الله عند كل شيء ويوقع في الغفلة عن شهود الله تعالى علي  
كل حال فهو حرام بدليل ما ذكره الوالد رحمه الله تعالى في  
حاشيته المذكورة من قوله النبي صلى الله عليه وسلم ما الهالك  
عن ذكر الله فهو ميسر يكون جميع افعال اهل الغفلة عن ذكر  
الله تعالى في كل شيء واهل الحجاب عن شهوده تعالى في كل شيء  
حرام عليهم من قيامهم وقعودهم الى غير ذلك من المباحات  
والطاعات لانهم في كل لهو على كل حال وكل لهو حرام الا ما  
وقع استثنائه في الحديث السابق من الامور الثلاثة وان  
كانت لهوا فيكون حينئذ اذالة الهو من جميع المباحات  
والطاعات امر لازما حتى ترجع المباحات الي حكمها والطاعات

لا قوله صح